

قرار رقم (١٠) لسنة ١٩٨٨
برفع الحظر على استيراد بعض المنتجات الغذائية

وزير التجارة والزراعة :

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٨٥ بشأن مراقبة المواد الغذائية المستوردة ،

وعلى القرار رقم (٧) لسنة ١٩٨٨ بحظر استيراد بعض المنتجات الغذائية الصادر بتاريخ ٩ مايو ١٩٨٨ ،

قرر الآتي :

المادة الأولى

يرفع الحظر المقرر على استيراد المنتجات الغذائية للشركة الامريكية (ناليز فاين فود) NALLEY'S FINE FOOD، الوارد في القرار رقم (٧) لسنة ١٩٨٨ .

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير التجارة والزراعة

حبيب أحمد قاسم

صدر بتاريخ ٢ ذى الحجة ١٤٠٨هـ

الموافق ١٦ يوليو ١٩٨٨م